6299 - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد ا Bه قال .

عليه وهو ا لقي مسلم امرئ مال بها يقتطع صبر يمين على حلف من) A ا رسول قال Y غضبان) . فأنزل ا تصديق ذلك { إن الذين يشترون بعهد ا وأيمانهم ثمنا قليلا } . إلى آخر الآية فدخل الأشعث بن قيس فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن ؟ فقالوا كذا وكذا قال في أنزلت كانت لي بئر في أرض ابن عم لي فأتيت رسول ا A فقال (بينتك أو يمينه) . قلت إذا يحلف عليها يا رسول ا فقال رسول ا A (من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي ا يوم القيامة وهو عليه غضبان) .

[ر 2229]